

إقرار مشروع جدول أعمال الدورة الرابعة والثمانين للمجلس التنفيذي
(الوثيقة رقم : 1)

الموضوع

◆ المادة التاسعة (بند 1 و 2) والمادة العاشرة والمادة الحادية عشرة من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي .

المرجع

◆ أعدت الأمانة العامة للمجلس التنفيذي مشروع جدول الأعمال بالتشاور مع المدير العام للمنظمة وفق ما جاء بالمادة التاسعة بند (1) من النظام الداخلي للمجلس، كما أعدت الوثائق التفسيرية، وأبلغت هذه الوثائق والدعوة للاجتماع إلى الدول الأعضاء وإلى أعضاء المجلس التنفيذي .

الملخص

◆ وطبقاً للنظام الداخلي للمجلس التنفيذي يجوز للدول الأعضاء والمدير العام ولجامعة الدول العربية والمنظمات المتخصصة أن تقترح إضافة موضوعات إلى مشروع جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لبدء الدورة بثلاثة أسابيع على الأقل وتصدر في جدول إضافي.

◆ يصادق المجلس التنفيذي على جدول أعماله في مستهل كل دورة، وله أن يحذف أو يضيف مسائل أخرى مستعجلة أثناء الدورة بموافقة ثلثي أعضاء المجلس التنفيذي (المادة الحادية عشرة من النظام).

المصادقة على مشروع جدول الأعمال المعروض، وتشكيل لجان المجلس التي يقترحها مكتب المجلس لدراسة الموضوعات المعروضة (لجنة البرنامج واللجنة الإدارية والمالية)، واعتماد الجدول الزمني لاجتماعات المجلس.

الإجراء المطلوب

وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشأن

إقرار مشروع جدول أعمال الدورة الرابعة والثمانين للمجلس التنفيذي

- تنص المادة التاسعة (بند رقم : 1) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي على أن :

"يعدّ الأمين العام بالتشاور مع المدير العام مشروع جدول أعمال المجلس التنفيذي ويبلغه مع الوثائق التفسيرية للدول الأعضاء مع كتاب الدعوة للاجتماع قبل انعقاده بستة أسابيع على الأقل".

حدّدت المادة التاسعة (بند رقم : 2) من ذات النظام المسائل التي يتضمنها مشروع جدول الأعمال .

تقضي المادة العاشرة من ذات النظام :

1. لكل دولة عضو وللمدير العام ، كما للجامعة وللمنظمات المتخصصة أن تطلب إضافة مسائل إلى مشروع جدول أعمال المجلس ، وذلك قبل التاريخ المحدد لبدء الدورة بثلاثة أسابيع على الأقل، ويتم إدراج هذه المسائل في جدول إضافي يرسل مع وثائقه إلى الدول الأعضاء قبل عشرة أيام على الأقل من موعد الدورة .
2. لأية دولة عضو، كما للمدير العام، طلب إضافة مسائل في مشروع جدول أعمال الدورة عند افتتاحها إذا كانت لهذه المسائل صفة الأهمية والاستعجال .

كما تقضي المادة الحادية عشرة من ذات النظام بما يلي :

"يصادق المجلس على جدول أعماله في مستهل كل دورة عادية، وله أن يضيف مسائل غير مدرجة فيه، كما يجوز أثناء الدورة وبموافقة ثلثي عدد أعضاء المجلس الحاضرين المصوتين، تعديل بعض المسائل المدرجة في جدول الأعمال أو حذفها أو إضافة مسائل جديدة لها صفة الاستعجال".

■ وبناء على المواد المشار إليها أعدت الأمانة العامة للمجلس بالتشاور مع المدير العام مشروع جدول أعمال الدورة الثالثة والثمانين، وسيضاف إليه المسائل التي قد تقترحها الدول أو المدير العام أو الجامعة العربية أو المنظمات المتخصصة وذلك وفقا للمادة العاشرة بند / 1 من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي المذكورة آنفا .

كما سيضاف إلى مشروع جدول الأعمال المسائل التي قد تقترحها الدول أو المدير العام عند افتتاح الدورة إذا كانت لهذه المسائل صفة الأهمية والاستعجال .

وفي إطار تطوير أساليب عمل المجلس التنفيذي ، أصدر المجلس قراره رقم : م ت / د 79 / ق 31 والذي تم بموجبه دراسة بنود جدول أعماله من خلال لجنتين هما :

لجنة البرامج : وتختص بالنظر في الموضوعات المتصلة بتنفيذ البرامج والأنشطة .

اللجنة المالية والإدارية : وتختص بالنظر في موضوعات الميزانية والبرنامج والمسائل المالية والإدارية.

ويتولى المجلس التنفيذي بعد اعتماده لجدول أعماله تشكيل هاتين اللجنتين وتوزيع بنود جدول الأعمال عليهما، على أن تنظر الجلسة العامة في تقارير هاتين اللجنتين حول المسائل التي يتم إحالتها إلى كل منها، وكذلك في الموضوعات الأخرى التي يتم دراستها من قبل الجلسة العامة.

لذلك

أتشرف بأن أعرض على المجلس الموقر مشروع جدول أعمال الدورة الرابعة والثمانين للمجلس التنفيذي على النحو المرفق بهذه الوثيقة (مرفق رقم 1)

ومرفق مع هذه الوثيقة مشروع القرار المقترح إصداره بهذا الشأن .

وثيقة رقم : م ت/د 84/ و 1

(مرفق رقم 1)

معدّل

جدول

أعمال الدورة الرابعة والثمانين للمجلس التنفيذي

- 1 اعتماد مشروع جدول أعمال الدورة الرابعة والثمانين للمجلس التنفيذي.
- 2 التصديق على محاضر اجتماعات الدورة الثالثة والثمانين للمجلس التنفيذي.
- 3 عضوية المجلس التنفيذي.
- 4 متابعة تنفيذ قرارات الدورة الثالثة والثمانين للمجلس التنفيذي.
- 5 تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة فيما بين دورتي المجلس الثالثة والثمانين والرابعة والثمانين والمقدمة التحليلية عن تنفيذ البرامج.
- 6 تقرير المدير العام عن أنشطة المنظمة خارج البرامج والمشروعات الممولة من مصادر خارجية، وأنشطة المراكز الخارجية فيما بين دورتي المجلس الثالثة والثمانين والرابعة والثمانين.
- 7 الميزانية والبرنامج:
 - 7 - 1 مشروع الميزانية والبرنامج لعامي 2007 - 2008.
 - 7 - 2 أماكن عقد أنشطة المنظمة لعامي 2007 - 2008.
- 8 القدس:
 - 8/أ - الأوضاع التربوية والثقافية والعلمية في فلسطين.
 - 8/ب - المعرض المتنقل لصور الآثار العربية الإسلامية في القدس.
- 9 تفعيل قرار القمة العربية بالخرطوم 2006 بشأن الإصلاح التربوي في الوطن العربي .

- 10 نتائج المؤتمر الخامس لوزراء التربية والتعليم في الوطن العربي.
- 11 نتائج المؤتمر الخامس عشر للوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي .
- 12 تقدم سير العمل بشأن إنشاء آلية للمراجعة وتقييم أنشطة المنظمة وبرامجها.
- 13 الدراسات التحليلية للتقارير والبيانات الواردة من الدول الاعضاء في مجالات التربية والثقافة والعلوم ومحو الأمية .
- 14 الدراسات التقييمية لبرنامج منظومة المحطات الطرفية VSAT.
- 15 سير العمل في تنفيذ مشروع الموسوعة العربية المتخصصة "أعلام العلماء العرب والمسلمين".
- 16 سير العمل في تنفيذ مشروع الكتابين المرجعيين في " تاريخ الأمة العربية " و " جغرافية وطن عربي بدون حدود ".
- 17 مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في اجتماعات جامعة الدول العربية ومنظماتها العربية المتخصصة.
- 18 دعوة مجلس أوروبا بصفة مراقب في دورات المؤتمر العام للمنظمة.
- 19 مبنى المقر الدائم للمنظمة في تونس.
- 20 المركز المالي للمنظمة في 2006/11/30 وموقف مساهمات الدول الأعضاء في ميزانية المنظمة.
- 21 التوصية للمؤتمر العام بتفويض المجلس التنفيذي باعتماد الحساب الختامي للمنظمة (الإدارة العامة والأجهزة الخارجية) عن عامي 2006/2007 وتقرير المراجع القانوني الخارجي، وتقرير هيئة الرقابة المالية عنه ، وملاحظات المدير العام عن التقريرين.
- 22 المراجعة الخارجية لحسابات المنظمة للدورة المالية لعامي 2007/2008.
- 23 تنظيم أعمال الدورة العادية الثامنة عشرة للمؤتمر العام .
- 24 مشروع جدول أعمال الدورة العادية الثامنة عشرة للمؤتمر العام.
- 25 دعم البرامج التعليمية والثقافية الموجهة لأبناء الجولان السوري المحتل.
- 26 دراسة التعاون بين المنظمة ومركز الدراسات والبحوث التاريخية والآثار بالمملكة الأردنية الهاشمية.
- 27 دعم المشروعات التربوية والثقافية في الصومال.

مشروع قرار

بشأن

إقرار مشروع جدول أعمال الدورة الرابعة والثمانين للمجلس التنفيذي

إن المجلس التنفيذي

- إذ يشير إلى المادة التاسعة (بند / 1 ، 2) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بشأن جدول أعمال المجلس في دورته العادية.
- كما يشير إلى المادتين العاشرة والحادية عشرة من ذات النظام بشأن المصادقة على جدول الأعمال وأحكام تعديله.
- وإذ يأخذ علماً بالوثيقة رقم: م ت / د 84 / و 1 ومرفقها رقم (1) .
- وما دار من مناقشات .

يقرّر :

1. التصديق على جدول أعمال الدورة الرابعة والثمانين للمجلس التنفيذي والجدول الزمني بالصيغة المرفقة (1،2).
2. تشكيل لجنة البرامج برئاسة الأستاذ الدكتور هشام نشابه رئيس المجلس التنفيذي وعضو المجلس عن الجمهورية اللبنانية، وعضوية:

- الأستاذ الدكتور مصطفى محمد القباج : مقرر المجلس التنفيذي وعضو المجلس عن المملكة المغربية
- الأستاذ الدكتور تيسير النهار النعيمي : عضو المجلس التنفيذي عن المملكة الأردنية الهاشمية
- الأستاذ الدكتور إبراهيم محمد جناحي : عضو المجلس التنفيذي عن مملكة البحرين
- الأستاذة فاطمة الطرهوري : عضو المجلس التنفيذي عن الجمهورية التونسية

- الأستاذ الدكتور نور الدين طوالي الثعالبي : عضو المجلس التنفيذي عن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- الأستاذ أحمد علي برّي : عضو المجلس التنفيذي عن جمهورية جيبوتي
- الأستاذ عمر علسو أحمد : عضو المجلس التنفيذي عن جمهورية الصومال
- الأستاذ الدكتور موسى بن جعفر بن حسن : عضو المجلس التنفيذي عن سلطنة عُمان
- معالي الأستاذ يحيى يخلف : عضو المجلس التنفيذي عن دولة فلسطين
- الأستاذ عبد الله خميس الكبيسي : عضو المجلس التنفيذي عن دولة قطر
- الأستاذ الدكتور سعيد برهان عبد الله : عضو المجلس التنفيذي عن جمهورية القمر المتحدة
- الأستاذ أمم ولد أحمد : عضو المجلس التنفيذي عن الجمهورية الإسلامية الموريتانية

3. تختص لجنة البرامج بدراسة الموضوعات التالية :

- 10 نتائج المؤتمر الخامس لوزراء التربية والتعليم في الوطن العربي.
- 11 نتائج المؤتمر الخامس عشر للوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي.
- 13 الدراسات التحليلية للتقارير والبيانات الواردة من الدول الاعضاء في مجالات التربية والثقافة والعلوم ومحو الأمية .
- 14 الدراسات التقييمية لبرنامج منظومة المحطات الطرفية VSAT.
- 15 سير العمل في تنفيذ مشروع الموسوعة العربية المتخصصة "أعلام العلماء العرب والمسلمين".
- 16 سير العمل في تنفيذ مشروع الكتابين المرجعيين في " تاريخ الأمة العربية " و "جغرافية وطن عربي بدون حدود".
- 17 مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في اجتماعات جامعة الدول العربية ومنظماتها العربية المتخصصة.
- 18 دعوة مجلس أوروبا بصفة ملاحظ في دورات المؤتمر العام للمنظمة .

وتقدم لجنة البرامج تقريرها إلى الجلسة العامة يوم الأربعاء الموافق 2006/12/13.

4. تعقد لجنة البرامج جلساتها يومي 11،12 ديسمبر 2006 في جلسات صباحية، وتقدم تقريرها إلى الجلسة العامة يوم الأربعاء الموافق 13 ديسمبر 2006.

5. تشكيل اللجنة المالية برئاسة الأستاذ الدكتور مصطفى عبد السميع نائب رئيس المجلس التنفيذي - وعضو المجلس عن جمهورية مصر العربية، وعضوية:

- الأستاذة خولة المعلا : مناب عن عضو المجلس التنفيذي عن دولة الإمارات العربية المتحدة
- الأستاذ عبد العزيز بن عبد الرحمن : عضو المجلس التنفيذي عن المملكة العربية السعودية
- الأستاذ الدكتور المعتصم عبد الرحيم الحسن : عضو المجلس التنفيذي عن جمهورية السودان
- الأستاذ الدكتور سليمان الخطيب : عضو المجلس التنفيذي عن الجمهورية العربية السورية
- الأستاذ صبيح عبد الرزاق النعماني : مناب عن عضو المجلس التنفيذي عن جمهورية العراق
- الأستاذ عبد العزيز حسن الجار الله : مناب عن عضو المجلس التنفيذي عن دولة الكويت
- الأستاذ الدكتور المبروك علي القايد : عضو المجلس التنفيذي عن الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
- الأستاذ الدكتور محمد عبد الباري القدسي : عضو المجلس التنفيذي عن الجمهورية اليمنية

6. تختص اللجنة المالية بدراسة الموضوعات التالية :

7 الميزانية والبرنامج .

1-7 مشروع الميزانية والبرنامج لعامي 2007/2008.

2-7 أماكن عقد أنشطة المنظمة لعامي 2007 – 2008.

12 تقدم سير العمل بشأن إنشاء آلية للمراجعة وتقييم أنشطة المنظمة وبرامجها.

19 مبنى المقر الدائم للمنظمة في تونس.

20 المركز المالي للمنظمة في 2006/11/30 وموقف مساهمات الدول الأعضاء في ميزانية

المنظمة.

- 21 التوصية للمؤتمر العام بتفويض المجلس التنفيذي باعتماد الحساب الختامي للمنظمة (الإدارة العامة والأجهزة الخارجية) عن عامي 2007/2006 وتقرير المراجع القانوني الخارجي، وتقرير هيئة الرقابة المالية عنه ، وملاحظات المدير العام عن التقريرين.
- 22 المراجعة الخارجية لحسابات المنظمة للدورة المالية لعامي 2008/2007.

7. تعقد اللجنة المالية جلساتها يومي 11، 12 ديسمبر 2006 من الساعة الخامسة مساء وحتى الساعة الثامنة مساء، وتقدم تقريرها للجلسة العامة (يوم الأربعاء الموافق 13 ديسمبر/ 2006).

8. تكون عضوية هاتين اللجنتين مفتوحة لمن يرغب من أعضاء المجلس التنفيذي.